

7 June 2018
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض
التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل
المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من
جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
نيويورك، ١٨-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٨

معالجة مسألة ذخائر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في إطار الأمم
المتحدة، بما في ذلك من خلال برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير
المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته
والقضاء عليه، والجمعية العامة

ورقة عمل مقدمة من ألمانيا وغانا

أولا - معلومات أساسية

١ - منذ اعتماد برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة
من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في عام ٢٠٠١، تحقق نجاح كبير في تنفيذه. إذ اتخذت الدول
إجراءات على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي في مجالات تشمل التشريعات الوطنية، وإدارة المخزونات،
والوسم، وحفظ السجلات والتعقب، وتدابير مراقبة الحدود، والتعاون والمساعدة الدوليين. وفي كثير من
الحالات، يظل الخبراء من منظمات المجتمع المدني شركاء موثوقا بهم في جميع جوانب مراقبة الأسلحة
الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٢ - وعلى الرغم من التقدم المحرز، يلزم اتخاذ إجراءات إضافية لضمان التنفيذ المستدام للبرنامج.
ورأت دول عديدة أن تحويل ذخائر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عن وجهتها المقررة ما فتى يوجب
النزاعات المسلحة، ويغذي الجريمة المنظمة عبر الوطنية والأعمال الإرهابية، ويمكن من ارتكاب انتهاكات



واسعة النطاق للقانون الدولي. ولوحظ أن الحاجة إلى إعادة الإمداد بهذه الذخائر بانتظام، بسبب قابليتها للاستخدام مرة واحدة فقط، تؤثر تأثيراً كبيراً على ديناميات النزاعات.

٣ - وإجمالاً، فالحجج المقدمة من أجل القيام بمكافحة ملائمة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه أبرزت أهمية إدراج إدارة ذخائر هذه الأسلحة باعتبارها عنصراً أساسياً في هذه الأنشطة.

٤ - وعلى الرغم من الحجج المؤيدة للتصدي للتدفقات غير المشروعة للذخائر بشكل يتناسق مع الإجراءات المتعلقة بما يقابلها من أسلحة، لا يوجد أي توافق في الآراء بشأن إدراج الذخائر في إطار برنامج العمل بصورة صريحة.

ألف - آراء متباينة

٥ - يرى عدد من الدول أن برنامج العمل يشمل الذخائر ذات الصلة بحكم النطاق المحدد من خلال عبارة "... من جميع جوانبه".

٦ - ويرى عدد من الدول أنه على الرغم من أن الذخائر لا تندرج ضمن نطاق برنامج العمل، فينبغي أن يشملها هذا النطاق.

٧ - وذهب عدد آخر من الدول إلى أن الذخائر لا تندرج ضمن نطاق برنامج العمل، وأنه ينبغي الإبقاء عليها خارجه.

٨ - وفي الاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين لاستعراض تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي عقد في عام ٢٠١٦، لاحظت الدول أن بعض الدول تطبق الأحكام ذات الصلة من برنامج العمل على مواد إضافية إلى جانب تلك المذكورة في تعريف الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الواردة في الصك الدولي الذي يُمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، مع التسليم بأن دولاً أخرى ترى أن هذه المواد تقع خارج نطاق برنامج العمل (انظر A/CONF.192/BMS/2016/2، المرفق، الفقرة ٩).

باء - الحجج المؤيدة لإدراج الذخائر في نطاق برنامج العمل

٩ - فيما يلي بعض الحجج المؤيدة لإدراج الذخائر في نطاق برنامج العمل:

- (أ) استخدام الكلمات الثلاث الأخيرة في عنوان برنامج العمل: "... من جميع جوانبه"؛
- (ب) يؤدي الإمداد بالذخائر وتوافرها دون عوائق، خصوصاً عن طريق الاتجار غير المشروع بها، إلى تفاقم الآثار المترتبة على الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة؛
- (ج) تشكل الذخائر جزءاً لا يتجزأ من الأسلحة الصغيرة المستخدمة في النزاعات؛
- (د) في الممارسة العملية، كثيراً ما تُخزن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع الذخائر، الأمر الذي يتطلب اتخاذ إجراءات تتعلق بكل من الأسلحة وذخائرها لمنع تحويلها إلى جهات أخرى غير تلك الجهات المشروعة؛

(هـ) في الاجتماع الخامس من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الخفيفة، الذي عقد في عام ٢٠١٤، أقرت الدول بخظر الانفجارات العرضية في المستودعات، والدور التكميلي الذي يمكن أن يؤديه تبادل المعلومات المتعلقة بالمقذوفات فيما يتعلق بتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (انظر A/CONF.192/BMS/2014/2، المرفق، الفقرتان ١١ و ٢٦)؛

(و) يقوم مجلس الأمن باستمرار بتعميم المسائل المرتبطة بالذخائر في المناقشات ذات الصلة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مثل المناقشات بشأن حظر توريد الأسلحة، وحماية المدنيين، والجنود الأطفال.

جيم - الحجج التي تساق ضد إدراج الذخائر في نطاق برنامج العمل

- ١٠ - فيما يلي بعض الحجج التي تساق ضد إدراج الذخائر في نطاق برنامج العمل:
- (أ) لئن كانت الأسلحة تعتبر سلعا معمرة، فالذخائر تعتبر سلعا "استهلاكية"، مما يجعل المتطلبات المتعلقة بسلامة الذخائر وحصرها وحفظ السجلات المتصلة بها مختلفة اختلافا جوهريا؛
- (ب) خلال المفاوضات المؤدية إلى وضع برنامج العمل وأثناء اعتماده، عُقدت مناقشات مستفيضة ومكثفة تم التداول خلالها بشأن ما إذا كان ينبغي إدراج الذخائر في برنامج العمل أم لا؛ لكن، لم يتم التوصل إلى أي اتفاق بشأن المسألة. ولهذا السبب، لا يتضمن برنامج العمل أي إشارة صريحة إلى الذخائر؛
- (ج) قد تعرّض إعادة تفسير برنامج العمل أو تغيير صيغته ليشمل الذخائر للخطر الطابع التوافقي للوثيقة وقد يفتح الباب لإعادة التفاوض بشأن عناصر الصك الأخرى؛
- (د) خلص الفريق العامل المفتوح باب العضوية الذي تفاوض بشأن الصك الدولي للتعقب إلى أن مسألة الذخائر ينبغي أن تعالج في عملية منفصلة تحت رعاية الأمم المتحدة. وفي وقت لاحق، اتخذت الجمعية العامة قرارا بتوافق الآراء بشأن المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية، وتتضمن آخر نسخة منه طلبا إلى الدول بالمشاركة في مشاورات غير رسمية مفتوحة في الفترة التي تسبق عقد اجتماع لفريق من الخبراء الحكوميين في عام ٢٠٢٠.

ثانيا - توصيات

- ١١ - إن عدم النظر بجدية في كيفية معالجة مسألة ذخائر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بطريقة عملية وبناءة يمكن أن تكون له نتائج ضارة بإطار برنامج العمل نفسه. ولذلك، فمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه يمثل منعطفا حاسما في المناقشة.
- ١٢ - وبرنامج العمل وقرار الجمعية العامة بشأن مسألة الذخائر هما وثيقتان نتجتا عن عمليتين قائمتين على التوافق في الآراء. ولذلك، يوجد اتفاق عام على أن التحديات المرتبطة بالذخائر التقليدية ينبغي التصدي لها ليس فقط على الصعيد الوطني، وعند الاقتضاء، الصعيد الإقليمي، بل كذلك على نحو متعدد الأطراف داخل الأمم المتحدة.

١٣ - بالتالي، فالسؤال الأساسي هو كيفية إنشاء أوجه تآزر فعالة بين برنامج العمل وقرار الجمعية العامة بشأن إدارة الذخائر. وتعتقد ألمانيا وغانا أنه يمكن القيام بذلك بطريقة عملية تحترم موقف كل بلد، من أجل بلوغ الهدف المشترك المتمثل في تحقيق تقدم كبير على الصعيد العالمي بشأن المسألة الملحة التي هي تحسين إدارة الذخائر التقليدية.

ألف - تعميم المسائل المتعلقة بإدارة الذخائر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في تنفيذ برنامج العمل على الصعيدين الوطني والإقليمي

١٤ - شُدد في إعلان قدمته غانا وعُرض بالنيابة عن أكثر من ٧٠ دولة خلال الاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة، على أن الذخائر يجب أن تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الجهود الرامية إلى التصدي للتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولئن كانت الدول التي أيدت الإعلان لا تسعى إلى إعادة كتابة برنامج العمل نفسه أو تعديله، فقد أوضحت أن الذخائر ستصبح بحكم الأمر الواقع جزءاً مما تقوم به على الصعيد الوطني من جهود وأنشطة وما تدلي به من بيانات فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل. وتشجّع الدول على النظر في اعتماد الفهم نفسه فيما يتعلق بإدراج الذخائر في جهود التنفيذ الوطنية.

١٥ - في الواقع، غالباً ما تشمل القوانين والأنظمة والإجراءات والمعاهدات والاتفاقات بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيدين الوطني والإقليمي ذخائر هذه الأسلحة. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يؤدي كل من إجراءات حفظ السجلات وتدمير الفائض والجهود الأوسع نطاقاً المتعلقة بالأمن المادي وإدارة المخزونات المبدولة لدعم برنامج العمل إلى معالجة عملية لمسألة الذخائر.

١٦ - ينبغي للدول أن تدرج أنشطة بشأن إدارة الذخائر في مشاريعها ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة، وأنشطة اللجان الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والتدابير الإقليمية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويمكن للدول أن تقر بأن العديد من المبادرات والبرامج المرتبطة بتنفيذ برنامج العمل تشمل بحكم طبيعتها الذخائر، بما في ذلك تلك المبادرات والبرامج المتعلقة بالتعقب وإدارة المخزونات والتدمير، وينبغي لها أن تقر بذلك.

باء - دعم إطار الجمعية العامة في سياق التحضير لاجتماع فريق الخبراء الحكوميين المقرر عقده في عام ٢٠٢٠

١٧ - شجعت الجمعية العامة، في قرارها ٥٥/٧٢ الذي اتخذ بتوافق الآراء في عام ٢٠١٧، الدول على إجراء مشاورات غير رسمية مفتوحة مع التركيز على مسائل إدارة الذخائر التقليدية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. والهدف من المناقشات هو تحديد المسائل العاجلة المتعلقة بتكديس فائض مخزونات الذخائر التقليدية، التي يمكن إحراز تقدم بشأنها والتي يمكن أن تشكل أساساً لعقد اجتماع لفريق من الخبراء الحكوميين في عام ٢٠٢٠.

١٨ - تشجّع الدول على المشاركة بنشاط في المشاورات غير الرسمية في إطار الجمعية العامة والنظر في الكيفية التي يمكن بها للتقدم في هذا الإطار أن يدعم التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل.

جيم - أوجه التآزر الحقيقية: القيمة المضافة للاجتماعات المنسقة بصورة مجددة بشأن برنامج العمل والذخائر التقليدية

العملية

١٩ - حرص المقدم الرئيسي لقرار الجمعية العامة على تخطيط المشاورات غير الرسمية المفتوحة بشأن الذخائر بحيث تكون متزامنة مع الاجتماعات بشأن برنامج العمل وما يرتبط بها من مشاورات غير رسمية. وأجريت المشاورات السابقة المتعلقة بالذخائر في نفس يوم انعقاد المشاورات بشأن برنامج العمل (٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٨) وخلال اجتماعات اللجنة التحضيرية للمؤتمر (٢١ آذار/مارس ٢٠١٨). وستستمر هذه الجدولة التكاملية، بما في ذلك خلال المؤتمر نفسه في حزيران/يونيه ٢٠١٨.

الموضوع

٢٠ - ستعزم ألمانيا في بداية حزيران/يونيه مشروع إعلان بشأن عقد لمعالجة مسألة إدارة الذخائر في إطار الأمم المتحدة. وسيحال الإعلان إلى الأمين العام مع طلب إتاحتها باعتباره وثيقة من وثائق الجمعية العامة.

٢١ - وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تتضمن الوثيقة الختامية للمؤتمر إشارة وقائية إلى العمل الذي تضطلع به الدول من خلال قرار الجمعية العامة. ومن شأن هذه الإشارة في الوثيقة الختامية المتعلقة ببرنامج العمل أن تملأ الفراغ الحالي فيما يتصل بالذخائر في سياق البرنامج وأن تبين أن الدول مصممة على وضع نهج توافقي شامل للتعامل مع مسألة الأسلحة الصغيرة والذخائر على الصعيد العالمي.